



**دور المرأة المسلمة في ميدان
الاعلام - نظرة فقهية -**

**The role of Muslim women in the field of
media jurisprudence**

أ.م. مثنى حميد شهاب

A. M. Muthanna Hamid Shehab

كلية العلوم الاسلامية / جامعة ديالى - العراق

baubaorang@gmail.com





المخلص

اهتم الاسلام بالمرأة المسلمة التي هي أسس بناء أي مجتمع صالح، فقد نهى عن التبرج والسفور وعدم الخروج المبتذل الذي يؤدي الى الهدم ولا يبني، لذا إن الاصل هو الاقرار في البيت، لكن الاسلام ما منع المرأة من المشاركة المبنية على أساس الحشمة والالتزام في الحفاظ على هذه الجوهرة الثمينة من ألسنة دعاة الحرية والتغيير التي تمس المرأة المسلمة، والناظر والمتبع للتاريخ الاسلامي منذ بعثة النبي صلى الله عليه وسلم يرى كيف اعتنى الاسلام بالمرأة واعطاها أولوية، فقد أعطى الاسلام المرأة حق الرعاية والتربية والتعليم، وقد أثرت في هذا البحث المتواضع أن أفق على أمر غاية في الاهمية تقوم به المرأة اليوم وهو عمل المرأة في الاعلام لبيان أن المرأة لها دور ايجابي في كل المجالات، وسأنظر الى المجال نظرة فقهية استشرافية تليق بمكانة المرأة المسلمة ودحض كل المزعم التي تحاول النيل منها.

الكلمات المفتاحية: المرأة، الإعلام، العمل .

Abstract

Islam cared about Muslim women as the foundations for building any righteous society, as it forbade displaying display, unveiling, and vulgar non-going out that leads to destruction and does not build, so the principle is approval in the home, but Islam did not prevent women from participating based on decency and commitment in preserving this The precious jewel of the Sunnah advocates freedom and change that affect Muslim women, and the beholder and follower of Islamic history since the mission of the Prophet, may God's prayers and peace be upon him, sees how Islam took care of women and gave them priority Islam gave women the right to care, education, and education. It is very important that women are doing today, and it is the work of women in the media to show that women have a positive role in all fields, and I will look at the field from a forward-looking jurisprudential view that befits the status of Muslim women and refutes all allegations that are trying to undermine them.

Keywords: women, media, work.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

قال تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) (الأحزاب: ٣٣)

تشير الآية الكريمة أن البيت هو أصل اقرار المرأة، لذا اهتم الاسلام بالأسرة، باعتبار المرأة المسلمة هي أسس بناء أي مجتمع صالح، فالآية الكريمة تدل بالمعنى على النهي عن التبرج والسفور وعدم الخروج المبذل الذي يؤدي الى الهدم ولا يبني، لذا اشارت الآية الى أن الاصل هو الاقرار في البيت، لكن الاسلام ما منع المرأة من المشاركة المبنية على أساس الحشمة والالتزام في الحفاظ على هذه الجوهرة الثمينة من السنة دعاة الحرية والتغيير التي تمس المرأة المسلمة، والناظر والمتتبع للتاريخ الاسلامي منذ بعثة النبي صلى الله عليه وسلم يرى كيف اعتنا الاسلام بالمرأة واعطاها أولوية، ونهى عن وأد البنات بل لم يكتفي بذلك فقد نهى عن التذمر عند ولادة البنت وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث على عدم اثار الاولاد على البنات وقد ثبت ذلك بفعله صلى الله عليه وسلم من خلال حبه لبناته وبالأخص حبه لفاطمة رضي الله عنها، فقد أعطى الاسلام المرأة حق الرعاية والتربية والتعليم كما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم ((ايما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجره))^(١)، والناظر أن ليس على الرجل التعليم والادب فقط بل لها حق عليه أن يعلمها أمور دينها من العقيدة والعبادات والحقوق والواجبات، إن مشاركة المرأة في كافة ميادين الحياة الاجتماعية والتربوية والاعلامية والاقتصادية أصبحت ضرورة ملحة بحكم تطور الحياة السريع، قد تحتاج المرأة للعمل أو قد يحتاج العمل للمرأة، وقد أثرت في هذا البحث المتواضع أن أقف على أمر غاية في الاهمية تقوم به المرأة اليوم وهو عمل المرأة في الاعلام لبيان أن المرأة لها دور ايجابي في كل المجالات وردا على الذين يزعمون أن المرأة المسلمة مضطهدة في المجتمع، وسننظر الى المجال نظرة فقهية استشرافية تأليق بمكانة المرأة المسلمة ودحض كل المزمع التي تحاول النيل منها، وأحببنا أن تكون دراستنا لهذا الموضوع هو الخروج عن الكتابة المألوفة في اعداد خطة البحث وذلك من خلال تعريف مصطلحات البحث في المبحث الاول، كونها معروفة لدى جميع الباحثين وسيكون المبحث الاول معرفة الشبهات التي أثرت على المرأة المسلمة

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، رقم الحديث ٥٠٨٣، ج ٩، ص ١٢٦.



وتفنيدها، والوقوف على بعض تلك الشبهات .

المنهج المتبع في كتابة البحث

١- المنهج الوصفي: وصف الواقع أو الظاهرة، كما توجد في الواقع من أجل إصدار الأحكام الصحيحة لها، لأنّ الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فإذا اختلف الوصف اختلف الحكم
٢- المنهج الاستقرائي: تتبع الموضوع واستقراؤه من مظانه، وجمع المعلومات المتعلقة به.

سبب اختيار الموضوع :

١- الوقوف على حكم عمل المرأة في مجال الاعلام المعاصر.

٢- بيان دور المرأة المسلمة في بناء اعلام هادف.

٣- بيان الدور المشرق للمرأة المسلمة وكيفية صون حقها والحفاظ عليها من دعاة التغيير والتحرر.

خطة البحث: المبحث الاول

:المطلب الاول : الشبهات التي أثرت على المرأة وموقف الشريعة منها وبيان مكانتها في الاسلام.

:المطلب الثاني : نظرة الى الاعلام قديما ومعاصرة.

:المبحث الثاني :

:المطلب الاول : عمل المرأة في الاعلام المعاصر.

:المطلب الثاني : الضوابط الشرعية والاخلاقية لعمل المرأة في الاعلام.

الخاتمة و المصادر والمراجع.

المبحث الاول

المطلب الاول : الشبهات التي أثرت على المرأة وموقف الشريعة منها وبيان مكانتها في الاسلام

شبهة مساواة المرأة بالرجل

قضية المساواة بين الرجل والمرأة قضية قائمة على ازالة الفوارق بين الرجل والمرأة، وتجاهل الفرق الخلقى بينهما، واصرارهم على أن تقوم المرأة بدور الرجل في جميع شؤون الحياة، حتى تأخذ كل ما ياخذ الرجل من حقوق، وحسب وجهة نظرهم عدم التفريق بين الجنسين .

ان الهدف من هذه الشبهة ان تكون المرأة سواء مع الرجل في الارث والطلاق وغيرها من الاعمال



الآخري.

وأوجد الغرب هذه الشبه، حتى كان لها نصيب وحظ من بعض المسلمين يدعون الى مساواة المرأة برجل، وبدأوا يتكلمون أن الاسلام فرق بين الرجل والمرأة، وأن في هذا امتهان واهانة للمرأة، وأخذوا يوجهون سهامهم من خلال هذه الشبهة الى الاسلام .

لكن الحقيقة أن الاسلام بين وأوضح من خلال كتاب الله العزيز وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم دور الرجل والمرأة، ونظرا الى التكوين الخلقي بين الجنسين، وأوضح أن هناك امورا يتساوى فيها كلاهما، حيث لم يمنع المساواة ولكن كما كانت المساواة مستحيلة فرق بينهما، وعليه محاولة مساواة المرأة مع الرجل في كل مناحي الحياة لا يمكن ان يتصور لوجود الفوارق بينهما كونا وقدر اولا وشرعا منزلا ثانيا تمنع من ذلك (١).

ومن خلال هذه المقدمة حول هذه الشبهة يمكن توضيح موقف الشريعة منها :

١- إن لكل من الرجل والمرأة تركيبة خاصة لكل منهما، وأن بينهما فروقا جسيمة (٢)، ونفسية (٣)، ترتبت عليها فروق دينية في بعض الاحكام والحقوق والواجبات، لانها لا تتناسب مع تكوينها، ان اسقاط بعض التكاليف الشرعية عنها، انما هو في مقابل بعض الواجبات التي أوجبها عليها، حسب قدرتها، وبذلك يتحقق التكافؤ بين الرجل والمرأة، وهل من العدل ان تكون لها صفات نفسية وجسمية تختلف عن الرجل وتكلف بما يجب على الرجل (٤)، لذا نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، ولعن المتشبهات من النساء بالرجال)) (٥) لعن المتشبه كل منهما بالأخر، والناظر في هذا اللعن هو محاولة من اراد ان يحطم الفوارق التي يمكن ان تتحطم بينهما (٦).

٢- اليقين التام بأن ما شرعه الله من حقوق للمرأة هو قمة العدل والإحسان حيث ساوى بين الرجل

(١) عودة الحجاب، جمع وترتيب محمد بن احمد بن اسماعيل - القسم الاول : ط ٥ - القسم الثاني ط ٣، القسم الثالث - ط ١، دار طيبة للنشر والتوزيع الرياض، ج ٢، ص ٩٣.

(٢) المرأة المسلمة، وهبي سليمان غاوجي، ط ٥، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، ص ٤٣.

(٣) نفس المصدر ص ٤٩.

(٤) رحلة الايمان في جسم الانسان، تأليف: د حامد احمد حامد، الناشر: دار القلم - دمشق، د-ط، ص ٢٩-٣٠.

(٥) سنن ابن ماجه، تأليف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، باب المختين، رقم الحديث

١٩٠٤، حديث صحيح، ج ١، ص ٦١٤

(٦) عودة الحجاب، ج ٢، ص ٩٣.



والمرأة فيما يمكن فيه التسوية والاشترار ومايز بينهما فيما يوجب ذلك باعتبار الخلقة والاستعدادات النفسية والجسدية قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ} النحل ٩٠.

و اليقين التام بأن ما لم يكن ديناً على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكون ديناً الآن حيث إن المرأة المسلمة عاشت أحقاباً من الدهر إلى زمننا هذا لم تعرف الدعوى الباطلة الآثمة التي تنازع الله - جل وعلا - في أمره ونهيه وقدره باسم الحرية وحقوق المرأة.

واليقين التام بأن الخير والشر في صراع دائم إلى قيام الساعة وأن المرأة المسلمة المعاصرة في معركة دائمة مستعرة أوارها، وعليه فإن أعداء الله تعالى ما برحوا يوجدون الخصومة بين المرأة والرجل والمرأة وكتاب ربها تعالى وهذا خلاف الحقيقة الصادقة. قال الله تعالى: {وَهَئِن مِّثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ} البقرة ٢٢٨.

إن ما نال المرأة من ظلم واستبداد قديماً وحديثاً ترفضه الشريعة الإسلامية وتنكره أشد النكير وتوجب تغييره، فكيف تلام وهي التي حمت حمى المرأة قديماً وحديثاً.

٣- نجد المرأة في بعض الأحيان تأتي على نصف من الرجل في بعض الاحكام، وفي بعض منه تقل عنه في الاحكام، وفي بعضها نجدها أفضل من الرجل ومقدمة عليه، مثل تقديمها في الحضانة، وواجب لها النفقة على الرجل، حرم قتلها في الحروب الا ان قاتلت، ولا تكلف بالحضور للدعوى واليمين بل يحضر لها القاضي أو نائبه^(١).

٤- اذا ارادوا مساواة المرأة بالرجل فهذا يتطلب أن لا تحيض المرأة ولا تلد ولا تضع الزينة وهذا مستحيل ولا يمكن تحقيقه.

هكذا كرم الله المرأة ودافع عن حقوقها وليس كما يدعي اصحاب الشبهات وهناك الكثير من الرد على هذه الشبهات لا يسع المقام ذكرها .

(١) الموسوعة الفقهية، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية الكويتية، طباعة ذات السلاسل، ط٢، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ج١٨، ص٦٨.

المطلب الثاني نظرة الى الاعلام قديما وحديثا

نرى أن الاتصال منذ قدمه قديم بقدم الانسان نفسه، والاتصال كان ولا يزال يجري بين فرد وآخر، وبين الفرد والجماعة، الهدف منها التعاون والتفاهم وقضاء المصالح^(١)، استخدام الانسان منذ نزول ادم عليه السلام الى الارض اشارات وعلامات على جدران الكهوف، ودق الطبول واشعال النار، ونشر الطيب لدعوة الناس الى الطعام والاجتماع في المناسبات المختلفة وكل هذه الوسائل مرت بمراحل عديدة^(٢)، وأهم وسائل الاعلام القديمة هي :

١- الكتابة : الكتابة لم تنتشر ولكنها تطورت عبر العصور والكتابة عند العرب مرت بمراحل منها :

أ- الفني : غلبت عليه السجع والبلاغة وهذا يتجلى في الخطب والرسائل الدينية .

ب- طبيعي : مطلق من قيود السجع، ونجد هذا واضحا في التعاملات السياسية والادارية.

ج- الترسل والانطلاق وهو بعيد عن جميع قيود التصنع وهو نثر امتاز بالأناقة الفنية بعيدا عن الصناعة اللفظية.

يتضح مما سبق أن الكتابة العربية قد تكبلت بفيدين ثقيلين هما الصناعة اللفظية المتكلفة، والرقابة العامة، ثم بدأت تطور لغة وكتابة الصحافة، فان الصحفي البارِع من كان يدمج الفصل الطويل من كتابته بالسجع والالفاظ التي لا يفهمها كثير من القراء، ثم بدأت المرحلة التي تليها حيث اصبحت لها لغتها الخاصة لظهورها بشكل يومي مما اصبح لها متطلبات تقتضيها السرعة الكتابة والتبسيط في الاسلوب ليتسنى لجميع العقول أن تقرأها^(٣).

٢- الشعر : للشعر في نفوس العرب منزلة لا تساميهها منزلة، فهو ديوان مآثرهم وسجل مفاخرهم، واللسان الناطق بما لهم من فضل وما هم عليه من مجد، إلا أن رسالة الشعر قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم قد انحرفت في غالب امرها عن الوضع الكريم الذي يليق بالإنسانية المهذبة والخلق القويم الذي تصلح عليه الحياة ويستقيم به امر المجتمع، ثم جاء الاسلام بدعوة العفة بالقول وبالادب، وكان لشاعر الرسول صلى الله عليه وسلم دورا كبيرا في الذود عن الاسلام والدفاع عن رسول الله صلى الله عليه

(١) وسائل الاعلام وأثرها في وحدة الامة ، محمد موفق الغلابيني، د-ط، د-ت، ص ٩٥.

(٢) الاعلام في القران، احمد غلوش، د-ط، د-ت، ج ١، ص ٢٢٣.

(٣) الصحافة العربية نشأتها وتطورها، اديب مرو، ط ١، ١٩٦١، ص ٤٣٢.



وسلم وكان دور للشعر في عصر الاموي وظهر ما يسمى بالشعر السياسي ثم ظهرت العصبية في الشعر في العصر العباسي وأصبحت سلاحا للدفاع عن عصبيتهم وبقيت للقصيدة الشعرية مكانتها ووظيفتها السياسية والاجتماعية والاعلامية والدعائية الى يومنا هذا^(١).

٣- الخطابة : هي صفة راسخة في نفس المتكلم، يقتدر بها على التصرف في فنون القول، لمحاولة التأثير في نفوس السامعين، وحملهم على ما يراد منهم بترغيبهم واقناعهم^(٢).

وللخطيب دور في توجيه جمهوره بطريقة تلقائية يستطيع استمالة عواطف سامعيه ويجعلهم أكثر استجابة لدعوته، وكان للخطبة دورا رئيسا ووسيلة من وسائل الاعلام التي اعتمدها صلى الله عليه وسلم في الدعوة ونشر الدين .

٤- البعثات : كانت للبعثات الاسلامية دور كبير في نشر الدعوة الاسلامية ، فكانت بعثات النبي الى ملك الحبشة، ولى كسرى ملك الفرس، البعثات النبوية، تعد حركة اعلامية واسعة عرفها التاريخ وكان لها دور في نشر الاسلام العظيم^(٣).

واقع الاعلام المعاصر : اختلف الاعلام المعاصر كثيرا عن الاعلام القديم وكما كان هناك مراحل لتطور الاعلام قديما فكذلك الاعلام المعاصر، فوسائل الاعلام قبل تحديثها كانت تتصف بمخاطبة جمهور ضيق وبقدرة محدودة على نقل المعلومات، وبطء شديد في الاتصال، وصعوبة تقديم البراهين والاقناع، لان الانسان كان هو وسيلة النقل، ومع ذلك فان وسائل الاعلام سابقا، أي قبل تحديثها وادخال التقنية عليها كانت عامة في معظمها رسمية، أي من إهتمام الحاكم، فهو الذي يشجع على الكتب وتدوين الرسائل^(٤)، وحقائقية بداية الاعلام كانت بظهور المطبعة عام ١٤٣٦ م، ثم ظهرت وشاعت الرسوم والصور والعناوين العريضة، ثم ظهر البريد بصورته الحديثة الى غير ذلك من وسائل الاتصال^(٥)، ثم بين عامي (١٩٢٠-١٩٢١) ظهرت الاذاعات وظهر التلفاز^(٦). ثم بدأت وسائل الاعلام بالتطور والتأثير بالمستمعين وكذلك لها دور كبير في نشر أي فكرة فظهرت المجالات والصحف والاذاعات وآلة التسجيل

(١) الحياة الادبية في صدر الاسلام، محمد عبد المنعم خفاجي، ط١، ١٩٧٣م، ص١٦١.

(٢) الخطابة أصولها وتاريخها في ازهى عصورها عند العرب، محمد ابو زهرة، دار الفكر العربي، د-ط، ١٩٨٠م، ص١٥.

(٣) تهذيب السيرة ابن هشام، عبد السلام هارون، دار التراث العربي-بيروت، د-ط، د-ت، ص٣٧١.

(٤) نحو اعلام اسلامي اعلامنا الى اين، علي جريشه، ط١، ١٩٨٩م، ص٢٢٢.

(٥) المصدر السابق نفسه.

(٦) المدخل النظري لتقنيات الاذاعة والتلفزيون، يوسف شعبان ليد، د-ط، ١٩٩٠م، ص٧.



والوسائل السمعية والبصرية والانترنت، ثم ظهرت مواقع التواصل الاجتماعي التي أصبحت ذات تأثير عال في المجتمع وايصال أي رسالة يريد الشخص ايصالها الى المتلقي، حتى أصبح العالم قرية صغيرة لسماع اخبار الناس في أي بقعة من العالم.

المبحث الثاني

المطلب الاول : عمل المرأة في الاعلام المعاصر

قبل الخوض في تفاصيل عمل المرأة في مجال الاعلام لابد من معرفة حكم عمل المرأة وموقف الشارع منها، واءاء الفقهاء في ذلك، ولكن سنتكلم عن ذلك بإيجاز مع الوقوف على الأدلة باختصار، فهناك عمل للمرأة داخل البيت، وعمل المرأة خارج البيت .

حكم عمل المرأة داخل البيت : هناك علاقة بين المهنة والخدمة، والعلاقة بينهما هو العموم والخصوص، وعليه نجد أن المهنة أخص من الخدمة، لان من يقوم بالمهنة يكون حذقا وماهرا في عمله، وعليه فان خدمة المرأة في بيتها، والقيام بالأعمال المتعلقة بإدارة المنزل والقيام على رعاية من فيه، وحكم خدمة المرأة في منزلها أمر مندوب اليه وهو خير ما تتقرب به المرأة الى الله تعالى وقد دلت جملة من الايات والاحاديث على ذلك لا يسع المقام ذكرها هنا .

أما عمل المرأة داخل البيت فهو كل عمل تقصد فيه التكسب وزيادة الدخل، ومن الاعمال كحضانة اطفال الغير وكصناعة الاغذية والاشربة وغيرها من الاعمال، وكل ذلك داخل البيت لا يحتاج الى المغادرة منه .

اتفق الفقهاء على جواز قيام المرأة بكل عمل يعود عليها بالفائدة بشرط الا يتعارض مع الواجبات الاساسية للزوجية^(١) .

حكم عمل المرأة خارج : بقصد بالعمل خارج البيت : كل عمل تقوم به المرأة خارج منزلها بقصد الحصول على (الراتب)، كالعامل في ميدان التعليم والتربية وفي المستشفيات وغيرها من الاعمال الاخرى ومن ضمنها ممارسة دورها في الاعلام،

عمل المرأة خارج منزلها يجب أن تتوفر فيه الشروط والضوابط التالية^(٢):

(١) حاشية رد المحتار على الدر المختار، ج٢، ص١٧٨، وينظر : حاشية الخرشبي على مختصر خليل، الخرشبي، وينظر : نهاية المحتاج الى شرح المنهاج في مذهب الامام الشافعي، الرمي، ج٧، ص١٩٩، وينظر : شرح منتهى الارادات في جمع المقنع مع التنقيح والزيادات، البهوتي، ج٣، ص٩٤ .

(٢) عمل المرأة وموقف الاسلام منها، تأليف عبد الرب نواب الدين آل نواب، الناشر : دار العاصمة - الرياض،



١- أن لا يتنافى العمل مع طبيعة المرأة : كأن تعمل في الاعمال التي تحتاج الى قوة بدنية وعضلية، وكذلك تحتاج لساعات طويلة تفقد المرأة كل طاقتها، قال تعالى ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾
المائدة: ٦ .

٢- أن يكون العمل مشروعاً في أصله ولا تمتنع المرأة من مزاولته، كالعامل في المقاهي وتجارة المخدرات وعارضة ازياء.

٣- عدم تعارض العمل مع واجباتها الاخرى : فاذا تعارض عملها مع واجباتها الزوجية أو واجبات الامومة قدمت تلك الواجبات على العمل .

٤- أن تأمن الفتنة وعدم الاختلاط: أي تأمن على نفسها من ضرر الاخرين حسياً ومعنوياً، وكذلك الاختلاط فكل عمل فيه اختلاط حرمه الاسلام وان كان في اصله مباح .

٥- اذن الولي والزوج : لان الزوج مسؤول عن رعاية الزوجة وتلبية احتياجاتها، ومكلف بذلك شرعاً وقانوناً.

بعد ذكر الشروط لعمل المرأة نذكر آراء الفقهاء في عمل المرأة خارج المنزل قد يكون عملها حرام وقد يكون مباحاً وسنذكر ذلك بإيجاز:

يحكم على عمل المرأة بالتحريم اذا وردت الامور التي تحل بالضوابط منها :

أ- كالعامل في المقاهي وتجارة المخدرات وعارضة ازياء.

ب- العمل يتنافى مع طبيعة المرأة : كأن تعمل في الاعمال التي تحتاج الى قوة بدنية وعضلية وتنظيف الشوارع أو مسح الاحذية وغيرها من الاعمال التي تخرج المرأة عن كونها أنثى^(١)

وقد يكون عمل المرأة مباحاً كالعامل في الحياكة والتجارة والمحاسبة والوظائف الادارية الاخرى، لكن هذه الاباحة على قولين بين مبيح له بالضرورة ومبيح له مطلق :

القول الاول : إن عمل المرأة خارج البيت من باب الضرورات ذهب الى هذا القول الفقيه الدكتور نور

المملكة العربية السعودية، تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، ص ١٠٨ .

(١) ماذا عن المرأة ، تأليف : نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- دمشق، ط: ٣، تاريخ النشر: ١٩٧٣م، ص ١٣٢ .

الدين محمد عتر الحلبي^(١) و البهي الخولي^(٢)، و عبد الكريم زيدان^(٣)، واستدلوا اصحاب هذا القول بعدة أدلة :

١- القرآن الكريم :

أ- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ﴿٢٣﴾ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾ القصص: ٢٣

وجه الدلالة : (ولما ورد ماء مدين) أي : ولما وصل إلى مدين وورد ماءها، وكان لها بئر ترده رعاء الشاء (وجد عليه أمة من الناس) أي : جماعة (يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان) أي : تكفكفان غنمهما أن ترد مع غنم أولئك الرعاء لئلا يؤذيا . فلما رأهما موسى ، عليه السلام ، رق لهما ورحمهما ، (قال ما خطبكما) أي : ما خبركما لا تردان مع هؤلاء ؟ (قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء) أي : لا يحصل لنا سقي إلا بعد فراغ هؤلاء ، (وأبونا شيخ كبير) أي : فهذا الحال الملجئ لنا إلى ما ترى^(٤) ، فالاية تدل على جواز عمل المرأة عند الحاجة .

ب- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴿٣٣﴾ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ الأحزاب: ٣٣

(١) المصدر السابق، ص ١٣٢ .

(٢) الاسلام وقضايا المرأة المعاصرة ، تأليف : البهي الخولي، الناشر: مكتبة دار التراث - القاهرة، ط: ٤، سنة النشر : ١٩٨٤م، ص ٢٢١ .

(٣) الفصل في احكام المرأة والاسرة ، تأليف عبد الكريم زيدان، الناشر مؤسسة الرسالة، ط: ٣، تاريخ النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ج ٤، ص ٢٦٨ .

(٤) تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، ١ - ١٤١٩ هـ، ج ٦، ص ٢٠٤ .



وجه الدلالة : ومعناه: الأشرف هن بالتوقر والسكون في بيوتهن وأن لا يخرجن^(١)، أي: الزمن بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة. ومن الحوائج الشرعية الصلاة في المسجد بشرطه^(٢).

٢- السنة :

أ- حديث عائشة رضي الله عنها قالت : خرجت سودة بنت زمعة ليلا، فأراها عمر فعرفها، فقال: إنك والله يا سودة ما تخفين علينا، فرجعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، وهو في حجرتي يتعشى، وإن في يده لعرقا، فأنزل الله عليه، فرفع عنه وهو يقول: قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن^(٣).
وجه الاستدلال من الحديث : دل الحديث على جواز خروج المرأة ليلا لقضاء حاجتها، وان قالوا ان هذا خاص بحالة معينة، ننظر الى عموم اللفظ الى عموم السبب.

ب- عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها قالت : تزوجني الزبير وماله في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير ناضج وغير فرسه^(٤).

وجه الاستدلال من الحديث : دل الحديث على جواز عمل المرأة للحاجة، حيث أن الزبير كان مشغولا بالجهاد وقد عجز عن استئجار من يقوم له بذلك العمل فقامت به أسماء، فدل ذلك على جواز عمل المرأة للضرورة^(٥).

القول الثاني : ذهب أصحاب هذا القول الى جواز عمل المرأة ولا تمنع منه، والضرورة عندهم ليس شرطا، وانما الشرط هو الالتزام بتعاليم الشريعة الاسلامية وهو قول الزحيلي^(٦) والقرضاوي^(٧)، واستدل أصحاب هذا القول بعدة أدلة :

(١) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تأليف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨ هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ج ٣، ص ٤٦٩.

(٢) تفسير القرآن العظيم، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ج ٦، ص ٤٠٩.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٣٧)، ومسلم (٢١٧٠).

(٤) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب جواز إرداف المرأة الاجنبية إذا أعت في الطريق، رقم الحديث (٥٨٢١)، ج ٧، ص ١١.

(٥) فتاوى معاصرة، القرضاوي، ج ١، ص ٣٩٣.

(٦) فتاوى معاصرة، الزحيلي، ص ٢٠٦.

(٧) فتاوى معاصرة، القرضاوي، ج ١، ص ٣٩١.

١- القرآن الكريم:

أ- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) الذاريات: ٥٦.

وجه الدلالة بهذه الآية : الاصل أي: وما خلقت الجن والانس إلا لأجل العبادة^(١)، والرجل والمرأة سواء في ذلك، كذلك العمل الحلال هو من العبادة، ويشمل المرأة والرجل، على شرط الالتزام بالضوابط الشرعية .

ب- قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٩٧) النحل: ٩٧.

وجه الدلالة : قال سعيد بن جبير وعطاء والضحاك: هي الرزق الحلال، وهو رواية ابن مالك وأبي الربيع عن ابن عباس^(٢)، يتضح من خلال الآية ان العمل جائز لكلا الصنفين الا أن على المرأة الالتزام بالضوابط الشرعية .

٢- السنة النبوية :

أ- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : طلقت خالتي فأرادت أن تجد نخلها، فزجرها رجل أن تخرج وهي في فترة العدة، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : بلى فجدي نخلك فإنك عسى أن تصدقي أو تفعلي معروفًا^(٣) .

وجه الدلالة من الحديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم اجاز العمل للمعتدة، فمن باب أولى لغير المعتدة، كما وأن الحديث لم يعلل العمل بالنفقة على نفسها^(٤).

ب- جاء في حديث أنس مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بام سليم ونسوة من الانصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى^(٥).

(١) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، تأليف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ هـ، ج ٤، ص ٤٠٥

(٢) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تأليف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م، ج ٦، ص ٤٠.

(٣) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، باب جواز خروج المعتدة، رقم الحديث (١٤٨٣)، ج ٢، ص ١١٢١.

(٤) رد المختار، ابن عابدين، ج ٥، ص ٢٤٤.

(٥) صحيح مسلم، باب غزوة النساء مع الرجال، رقم الحديث (١٨١٠)، ج ٣، ص ١٤٤٣.



وجه الدلالة من الحديث : دل على جواز خروج المرأة الى الغزوة وغيرها من الاعمال التي يمكن أن ينتفع منها الناس .

وبعد الاطلاع على الادلة لكلا الفريقين نرى جواز خروج المرأة للعمل للضرورة وغيرها، على شرط الالتزام بالضوابط الشرعية، وعدم الاخلال تجاه زوجها واولادها وبيتها، وهذا الرأي توفيق بين الفريقين والله أعلم.

وبعد التكلم عن مشروعية عمل المرأة سندخل الى عمل المرأة في مجال الاعلام ودورها في هذا المجال وكيف كان للمرأة المسلمة في الصدر الاول أدوار لم يستطع الرجال القيام بها، سنذكر صور لذلك الدور المشرق.

بعد التحدث عن عمل المرأة في البيت وخارجه بصورة عامة، وعليه فالعمل يدخل أي مجال يمكن للمرأة أن تمارسه ومن ضمن الاعمال عملها في مجال الاعلام، وحقيقة الاعلام اليوم هو باب يمكن من خلاله الدعوة الى الله والمجتمع بحاجة اليه وكذلك من خلال الاعلام يمكن أن نوجه بوصلة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكما قال ابن تيمية : «الامر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ هداية العباد لمصالح المعاش والمعاد بحسب الامكان، ومعلوم أن الامر بالمعروف، والنهي عن المنكر هو أفضل الاعمال»^(١).

سنورد أدلة من القرآن الكريم والحديث النبوي على مشروعية عمل المرأة في مجال الاعلام من خلال الدلالة التي تدل عليها الآية القرآنية أو الحديث النبوي وكذلك شواهد من العصر الاول للمرأة المسلمة وكيف كانت لها بصمة في الذود والدفاع عن هذا الدين .

١- القرآن الكريم :

أ- قَالَ تَعَالَى: ﴿ اُدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ النحل: ١٢٥

وجه الدلالة من الآية : ادع من بعثت إليهم، إلى سبيل ربك إلى الإسلام، بالحكمة بالمقالة المحكمة، وهو الدليل الموضح للحق المزيح للشبهة، والموعظة الحسنة الخطابات المقنعة والعبر النافعة، فالأولى لدعوة خواص الأمة الطالبين للحقائق والثانية لدعوة عوامهم وجادلهم وجادل معانديهم، بالتي هي أحسن بالطريقة التي هي أحسن طرق المجادلة من الرفق واللين وإيثار الوجه الأيسر^(٢)، وهذه الحكمة

(١) الفتاوى الكبرى، تأليف : تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، الناشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، ج ٣، ص ٥١٢.

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تأليف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى:

والدعوة هو بحد ذاته عمل اعلامي الهدف منه هو ايصال الحق الى الناس بطريق سهل ويسر .
 ب- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ
 عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ
 سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ التوبة: ٧١

وجه الدلالة من الآية : والمعنى بعضهم يوالي بعضا، فهم يد واحدة في النصر، يأمرون بالمعروف
 بكلمة: لا إله إلا الله، {وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} (١)، وهذا دليل واضح على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 ليس مقصورا على الرجل دون المرأة بل كلاهما واجب على أن يتصدوا لهذا العمل وهو الامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر، وهذا عمل اعلامي يمكن للمرأة المسلمة القيام بهذا عن طريق أداء رسالتها الاعلامية
 ملتزمة بالضوابط الشرعية.

ج- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ
 مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ
 وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ
 مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ
 لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ
 مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَأْتِبَ اسْتَجْرَهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ
 الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿٢٦﴾ القصص: ٢٣ - ٢٦

وجه الدلالة : أن الآية القرآنية تضمنت عدة اشارات منها :

- ١- ان المرأة لم تكن في معزل عن المجتمع وهذا جلي وواضح في هذه الآية.
- ٢- فجاءته إحداها تمشي على استحياء، اي ليست بسلفع من النساء خراجه ولاجة ولكن جاءت مستترة
 قد وضعت كم درعها على وجهها استحياء، قالت إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا قال أبو حازم

٦٨٥ هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، - ١٤١٨ هـ، ج ٣، ص ٢٤٥.

(١) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تأليف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨ هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ج ٢، ص ٥٠٩



سلمة بن دينار: لما سمع ذلك موسى أراد أن لا يذهب ولكن كان جائعا فلم يجد بدا من الذهاب، فمشت المرأة ومشى موسى خلفها، فكانت الريح تضرب ثوبها فتصف ردفها فكره موسى أن يرى ذلك منها، فقال لها: امشي خلفي ودليني على الطريق إن أخطأت^(١)، اذا خروج المرأة مع الالتزام بالزي الشرعي لا يمنع من خروج المرأة من بيتها.

٣- اخبار ابيها أن يستأجر القوي الامين هو بحد ذاته اعلام عن شخصية الرجل الذي يمكن أن يدبر عمل ابيها، وسؤال شعيب عليه السلام ابنته كيف عرفت امانته وقوته فأخبرته بما حصل منه أثناء سقي الغنم واثناء دعوته الى البيت وكل ذلك هو اعلام بحد ذاته.

د- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهٖ فَبَصَّرَتْ بِهٖ عَن جُنْبٍ وَهَمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ (١١) القصص: ١١.

وجه الدلالة من الاية : بعد أن رمت أم موسى ابنها في التابوت ضاقت الارض عليها، واصبح فؤادها فارغا وهذه طبيعة البشرية، أمرت أم موسى أخته أن تتبع أثره، وتنظر إلى ماذا يؤول أمره^(٢)، وقالت لأخته لأخت موسى: قصيه اتبعي أثره وانظري أين وقع وإلى من صار، واعلمي علمه، يقال: قصصت الشيء إذا تتبعته أثره متعرفا حاله قضا وقصصا، فدخلت أخته مع القوابل على آسية بنت مزاحم^(٣)، ورجعت به الى أمه لكي ترضعه، وهذا الذي حصل بحد ذاته هو اعلام من أجل الحصول على معلومة ومعرفة مصير الطفل الرضيع وهذا العمل لم يستطع رجل القيام به واستطاعت أخته بعد التحري أن تعرف مصير اخيها.

ه- قَالَ تَعَالَى: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ ﴾ (١٠) التحريم: ١٠.

وجه الدلالة من الآية : كانت امرأة نوح تخبر الناس أنه مجنون، وكانت امرأة لوط تدل على الأضياف، فإذا نزل بلوط ضيف بالليل أوقدت النار، وإذا نزل بالنهار دخنت لتعلم قومه أنه قد نزل به ضيف^(٤)،

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، تأليف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ، ج ٣، ص ٥٢٩.

(٢) لطائف الإشارات = تفسير القشيري، تأليف: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (المتوفى: ٤٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، ط ٣، ج ٣، ص ٦٠.

(٣) تفسير الوسيط، الواحدي، ج ٣، ص ٣٩٤-٣٩٥.

(٤) زاد المسير في علم التفسير، تأليف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق:



وهذا دليل واضح على دور المرأة في الاعلام المضلل للحقيقة الذي قامت به امرأة نوح ولوط على الرغم من انها زوجات نبي وكانت وسائل اعلام لقومهما في وجه دعوة الانبياء .

٢- السنة النبوية :

أ- عن عروة بن الزبير : قال : ((ما رأيت احدا أعلم بالحلال والحرام والعلم والشعر والطب من عائشة أم المؤمنين))^(١).

وجه الدلالة بالحديث : دل الحديث دلالة قاطعة على فقه عائشة رضي الله عنها في كثير من المجالات على مستوى الفقه والطب والشعر الذي هو احد الوسائل التي تؤثر في المجتمع، وعليه فعلى المرأة المسلمة أن تعمل في كل عمل يكون فيه خدمة هذا الدين ويمكن أن نوظف ذلك من خلال عملها في مجال الاعلام. ب- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان »^(٢).

وجه الدلالة من الحديث: دل الحديث على تغيير المنكر هو من باب المعروف، وعمل المرأة في مجال الاعلام يكون من باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لانها تؤثر وتتأثر وهذا العمل يحتاجه المجتمع . بعد ذكر الآيات القرآنية والاحاديث النبوية نذكر كيف كان للمرأة المسلمة دور في الصدر الاول ومنها الخنساء، يذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم يستنشدها ويعجبه شعرها^(٣).

خلاصة كلامنا عن مشروعية عمل المرأة المسلمة في المجال الاعلامي وبعد كل ما ذكرناه من أدلة كان للمرأة المسلمة دور رئيسي في تحديد معالم الدولة الاسلامية وبناءها من حادثة اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها وكيف كان لها دور في هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى امنا عائشة رضي الله عنها ومعرفتها بالحلال والحرام كلها يعد وسيلة من وسائل الاعلام واعلاما واعيا يدل على انها تستطيع أن تغير في المجتمع وتؤثر فيه، فالمرأة المسلمة شريكة الرجل في تعمير الارض وشرط ذلك كله مبني على الاحتشام

عبد الرزاق المهدي

الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ط: ١ - ١٤٢٢ هـ، ج ٤، ص ٣١١.

(١) المستدرك على الصحيحين، تأليف: ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ذكر سعة علم عائشة وفصاحة لسانها، رقم (٦٧٩٣)، ج ٥، ص ١٤.

(٢) الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجليل، د- ط، د-ت، كتاب الايمان، باب النهي عن المنكر من الايمان، رقم الحديث (١٨٦)، ج ١، ص ٥٠.

(٣) الاستيعاب في معرفة الاصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، تحقيق: علي محمد الجاوي، الناشر - دار الجليل - بيروت، د- ط، ١٤١٢ هـ، ج ٤، ص ١٨٢٧.



والالتزام بالضوابط الشرعية .

فعمل المرأة المسلمة في الاعلام يمكن أن يكون عن طريق برامج هادفة أو ندوات دينية عبر وسائل الاعلام المختلفة، السمعية والبصرية ومواقع التواصل الاجتماعي، مراعية كل الضوابط الشرعية في أداء عملها.

المطلب الثاني

الضوابط الشرعية والاخلاقية لعمل المرأة في الاعلام

إن الضوابط الشرعية لعمل المرأة في مجال الاعلام كثيرة جدا منها ضوابط شرعية وأخلاقية واجتماعية وسنذكر جزءا من تلك الضوابط ونقف عليها بشكل يسير كون ذكر جميع الضوابط يحتاج الى مؤلفات ونحن هنا فقط نذكر ما يسهل لنا كون ما نكتب هو صفحات.

قبل الدخول الى ذكر الضوابط لا بد لنا أن نعرف ما هو الضابط حتى نبني عليها ما سيتم ذكره من ضوابط شرعية و اخلاقية واجتماعية .

الضابط في اللغة : (ضبطه) ضبطا حفظه بالحزم حفظا بليغا وأحكمه وأتقنه^(١).

في الاصطلاح : حكم كلي ينطبق على جزئياته^(٢).

ومن الضوابط الشرعية التي تواجه عمل المرأة في الاعلام هي:

١- صوت المرأة

٢- الاختلاط اثناء التصوير من قبل المعدين للبرامج

٣- الخلوة في أداء العمل الاعلامي

٤- النظر الى الاجنبي كون الاعلام يحتاج الى نظر وتوجيه الاسئلة ومجارات الضيف في الحركات والسكنات.

٥- المصافحة عند استقبال الضيف.

٦- قد يتطلب عملها السفر بدون محرم.

(١) المعجم الوسيط، تأليف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة، ج ١، ص ٥٣٣.

(٢) معجم لغة الفقهاء، تأليف: محمد رواس قلعي - حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط: ٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ج ١، ص ٢٨١.

٧- حكم التصوير

وستكلم عن بعض النقاط المذكورة أنفاً وذكر احكامها من أجل الوقوف على الضوابط الشرعية ومنها: صوت المرأة : عمل المرأة في مجال الاعلام يتوجب الكلام والحركة والتواصل مع الاخرين في تقديم البرامج عبر صوتها فوجب المحافظة عليه وللفقهاء رحمهم الله أقوال في صوت المرأة : اتفق الفقهاء الحنفية^(١) والمالكية^(٢) والشافعية^(٣) والحنابلة^(٤) على ان صوت المرأة ليس بعورة، ولكنها لا تجهر به^(٥)، وجاء في حاشية ابن عابدين نجيز الكلام مع النساء للأجانب ومحاورتهن عند الحاجة إلى ذلك، ولا نجيز لهن رفع أصواتهن ولا تمطيها ولا تليينها وتقطيعها لما في ذلك من استمالة الرجال إليهن وتحريك الشهوات منهم^(٦)، واتفاقهم على أنه ليس بعورة شرط عدم الين في حديثها، وعليه يمكن أن يجوز عمل المرأة في الاعلام كمقدمة برامج، واستدلوا على ذلك :

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسْتَنَ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيْطَمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢].

وجه الدلالة : العلة ليس في صوتها وانما خوفا من الفتنة اذا لانت في حديثها والله اعلم .

٢- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [٣٠] فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ

(١) رد المحتار على الدر المختار، تأليف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ج١، ص ٤٠٦
(٢) بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك. المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه، المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك)، تأليف: أحمد بن محمد الصاوي المالكي، صححه: لجنة برئاسة الشيخ أحمد سعد علي، الناشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، عام النشر: ١٣٧٢هـ - ١٩٥٢م، ج١، ص ٩٣.
(٣) المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)

الناشر: دار الفكر، ج٣، ص ٣٩٠.

(٤) كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، تأليف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي

الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ج٨، ص ٣١٩.

(٥)

(٦) رد المحتار على الدر المختار، ج١، ص ٤٠٦.

الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢١﴾ وَلَمَّا تَوَجَّهَ تَلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿٢٢﴾ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ [القصص: ٢٠-٢٤].

وجه الدلالة : دلالة الآية على أن صوت المرأة ليس عورة فقد كان كلامها مع نبي الله موسى يتصف بالحشمة والادب.

٣- عن أم عطية قالت : «بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم فقراً علينا » أن لا نشرك بالله شيئاً ونهانا عن النياحة»^(١)

وجه الدلالة : دل الحديث على جواز سماع صوت المرأة وان صوتها ليس بعورة، طالما تركت اللين في كلامها .

بعد ذكر الأدلة يمكن للمرأة المسلمة مزاولة عملها الاعلامي بعيدا عن اللين والخنوع في صوتها، والشرعية الغراء جعل صوتها عورة اذا كان فيه لين وتكسر أما اذا لم يكن كذلك فهو ليس بعورة، والله اعلم بذلك.

ومن ضوابط الشرعية بعد صوت المرأة، الكشف عن وجهها في القنوات الاعلامية وما هو موقف الفقهاء من ذلك، ومدى تأثير ذلك في عملها الاعلامي سأقف على ذلك ونتكلم عن ذلك بإيجاز واختصار. اختلف الفقهاء في حكم كشف المرأة وجهها أما الاجانب غير المحرمين من الرجال على قولين :

القول الاول : جواز الكشف عن الوجه، وعليه جواز النظر بغير شهوة، وذهب الى ذلك الحنفية والمالكية والظاهرية وأكثر الحنابلة والبعض من الشافعية والزيدية والامامية^(٢)، واستدلوا بما يأتي:

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ لِيَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ

(١) صحيح البخاري، كتاب الاحكام، باب بيعة النساء، رقم الحديث (٧٢١٥) ج٩، ص٨٠.

(٢) ينظر: المغني: ج١، ص٣٤٩، بداية المجتهد: ج١، ص٨٣، حاشية ابن عابدين: ج١، ص٤٢٢، المحلى: ج٣، ص٢١٦، البحر الزاخر: ج٤، ص٢٧٩، شرائع الاسلام: ج٢، ص٢٦٩.

أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِمْ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِمْ أَوْ نِسَائِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ أَوْ التَّالِبِينَ
غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا
يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ النور: ٣١

وجه الدلالة أن ابن عباس رضي الله عنه فسر (ما ظهر منها) الوجه والكفين (١).

٢- حديث ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((المحرم لا تتنقب ولا تلبس القفازين)) (٢).

وجه الدلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن جواز المرأة عن لبس النقاب والقفازين عند الاحرام، وعليه يجوز كشف الوجه والكفين .
ونكتفي بذكر دليلين كون المقام لا يسع ذكرها.

القول الثاني : لا يجوز للمرأة كشف وجهها وكفيها للأجانب غير المحارم الا عند الضرورة كالصلاة وغيرها من العبادات لذا يجرم النظر اليها، وبهذا أخذ الشافعية في صحيح مذهبهم وبعض الحنابلة وأكثر الزيدية والظاهرية (٣)، واستدلوا بما يأتي:

١- قَالَ تَعَالَى ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ ﴿٥٣﴾ الأحزاب: ٥٣

وجه الدلالة : لو لم يكن النظر الى المرأة محرما وكشفها لوجهها حرام لما أمرنا أن نسأل نساء النبي من وراء الحجاب مع أنهن أمهات المؤمنين.

٢- حديث عائشة رضي الله عنها قالت : لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطن، ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن أحد (٤).

وجه الدلالة من الحديث : لو كانت وجههن مكشوفة لما قالت رضي الله عنها : ((ما يعرفه أحد))، وهذا واضح في قولها.

إذا بعد ذكر الضوابط الشرعية يمكن للمرأة المسلمة ان تمارس دورها في الاعلام اذا التزمت الضوابط

(١) ينظر: المغني: ج١، ص٣٤٩.

(٢) السنن الكبرى، باب المرأة لا تتنقب في احرامها، رقم الحديث ٩١١٩، وصححه الالباني، ج٩، ص٤٤٠.

(٣) ينظر: المغني: ج١، ص٣٤٩، المحلى: ج٣، ص٢١٦، البحر الزاخر: ج٤، ص٢٧٩.

(٤) صحيح البخاري، باب خروج النساء الى المساجد في الليل، رقم الحديث ٨٤٣.



الشرعية، وعليه يمكن أن يكون للقائمين على المجال الاعلامي توفير كل سبل الضوابط الشرعية التي يمكن للمرأة من خلالها أن تزاوّل عملها اذا توفر كادر نسائي متخصص بكل ما يقوم به الرجال وبذلك ضمنا لها أن تؤدي دورها ضمن الضوابط التي حددها الشرع لها، ونفتح لها المجال لإداء دورها في الدعوة الى الله من خلال البرامج الهادفة والبيئة الشرعية لإداء تلك الرسالة لان الاعلام اليوم قد استخدم المرأة استخدام سيء لتحقيق غايات تهدف الى جعل المرأة دمية تقلبها في اي اتجاه وتجعلها فتنة، لذا يجب أن نجعل للمرأة المسلمة دورا بارزا في ذلك، والله من وراء القصد.

أما الضوابط الاخلاقية الوجود على المرأة المسلمة الالتزام بها اثناء ممارستها العمل الاعلامي هي:

- ١- صدق النية في عملها واخلاصه لله سبحانه وتعالى وحده ونشر تعاليم الاسلام.
- ٢- مراقبة الله في تصرفاتها وابتغاء مرضاته وتقواه، ويمكن لها ان تحقق التقوى بالانتماء ما يسيء للإسلام أو تحريضه عليه أو الاستهزاء به سواء قول أو فعل.
- ٣- الامانة في نقل الاخبار واتقان عملها وحريصة على أمانة المؤسسة التي تعمل بها .
- ٤- التحلي بخلق الحياء .
- ٥- ضرورة تعلم واكتساب العلم الشرعي ليكون لها ذخرا وعونا في أداء رسالتها الاعلامية.
- ٦- الحرص على الالتزام بالأداب الشرعية في تعاملها مع الاجانب.
- ٧- ابراز الشخصية المؤثرة للمرأة المسلمة والتي ميزتها الشرعية الاسلامية لها عن الرجل.
- ٨- غض البصر واجتناب المصافحة وعدم الانشغال بالكلام غير المسؤول في اللقاء والذي يتضمن مواطن الريبة والخنوع واللين لان ذلك يؤدي الى مفسدة .

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم به الصالحات وأفضل الصلاة والسلام على سيد الانام عليه افضل الصلاة والسلام
الحمد الذ اعننا على ان نصل الى نهاية البحث ويسر لنا أمورا في انجازه وبعد :
أهم ما توصلت اليه في هذا البحث عدة نقاط منها:

١- عمل المرأة جاز خارج بيتها، مع البقاء الاصل هو الاقرار في البيت.
٢- يحق للمرأة المسلمة أن تؤدي دورها في ممارسة الاعلام إذا التزمت بالضوابط الشرعية والاخلاقية في
اداء عملها.

٣- كان للمرأة المسلمة دور رئيسي في تحديد معالم الدولة الاسلامية وبناءها من حادثة اسماء بنت ابي بكر
وكيف كان لها دور في هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى امنا عائشة رضي الله عنها ومعرفتها بالحلال
والحرام كلها يعد وسيلة من وسائل الاعلام واعلاما واعيا يدل على انها تستطيع أن تغير في المجتمع
وتؤثر فيه، فالمرأة المسلمة شريكة الرجل في تعمير الارض وشرط ذلك كله مبني على الاحتشام والالتزام
بالضوابط الشرعية .

٤- أورد لنا القران قصة بنات شعيب عليه السلام وحوارهن مع نبي الله موسى عليه السلام وكيف
اتصف الحوار بالحشمة وعدم اللين اثناء الحوار.

٥- كذلك اعلامها لإيها عن صفات موسى عليه السلام جعلت ابيها يطلب منه العمل عنده، ولم ينكر
عليه الصلاة والسلام ما اخبرته عن موسى عليه السلام.

٦- قصة اخت موسى وكيف أخذت تتحرى عن موسى عليه السلام وتبحث عنه من أجل ارجاعه الى امه
وهذا بحد ذاته عملا يشبه الاعلام في البحث عن الحقيقة .

٧- بين لنا القران الكريم دور الاعلام السيء الذي قامت به نساء من بيت النبوة كما فعلت امرأة نوح
وامرأة لوط فقد كان هن دور سيء ضد دعوة النبوة، من أجل هدم الاصلاح والهداية الذي أرسلوا به الى
قومهم .

التوصيات

١- يجب توفير بيئة ملائمة لقيام المرأة المسلمة بأداء دورها الاعلامي، وذلك من خلال توفير كادر نسائي
يقوم بأداء ما يقوم به الرجال.

٢- على المرأة المسلمة اثناء عملها في المجال الاعلامي، استحضار عمل وهمة نساء المسلمات في الصدر



- الاول من الدعوة وكيف كان لهن دور في تغيير مجرى التاريخ.
- ٣- أن تكون هناك برامج دينية هادفة تقدمها المرأة المسلمة أثناء تأدية عملها الاعلامي.
- ٤- ما زال الاعلام الاسلامي بعيد عن الواقع وغير مؤثر في المجتمعات .
- ٥- ابراز الاعلام واستخدام كافة وسائل التواصل الاجتماعي وتسخيرها لنصرة لهذا الدين والدفاع عنه، وللمرأة المسلمة الاعلامية يجب أن يكون لها دور بارز في ذلك .
- وفي الختام إن اصبنا في عملنا هذا فهو توفيق من الله وفضله علينا، وإن أخطأنا فمن أنفسنا والشيطان، ونسأل الله التوفيق والقبول .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ثانيا:
- ١- الاستيعاب في معرفة الاصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر - دار الجليل - بيروت، د-ط، ١٤١٢هـ.
- ٢- الاسلام وقضايا المرأة المعاصرة، تأليف: البهي الخولي، الناشر: مكتبة دار التراث - القاهرة، ط: ٤، سنة النشر: ١٩٨٤م.
- ٣- الاعلام في القرآن، احمد غلوش، د-ط، د-ت.
- ٤- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تأليف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٥- بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك. المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه، المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك)، تأليف: أحمد بن محمد الصاوي المالكي، صححه: لجنة برئاسة الشيخ أحمد سعد علي، الناشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، عام النشر: ١٣٧٢هـ - ١٩٥٢م.
- ٦- تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات



- محمد علي بيضون - بيروت، ط ١ - ١٤١٩ هـ، ج ٦، ص ٢٠٤.
- ٧- تفسير القرآن العظيم، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ .
- ٨- تهذيب السيرة ابن هشام، عبد السلام هارون، دار التراث العربي - بيروت، د- ط، د- ت.
- ٩- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجليل، د- ط، د- ت.
- ١٠ - الحياة الأدبية في صدر الاسلام، محمد عبد المنعم خفاجي، ط ١، ١٩٧٣ م.
- ١١- الخطابة أصولها وتاريخها في ازهى عصورها عند العرب، محمد ابو زهرة، دار الفكر العربي، د- ط، ١٩٨٠ م.
- ١٢ - رحلة الايمان في جسم الانسان، تأليف: د حامد احمد حامد، الناشر: دار القلم - دمشق، د- ط.
- ١٣ - رد المحتار على الدر المختار، تأليف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ١٤ - زاد المسير في علم التفسير، تأليف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ط: ١ - ١٤٢٢ هـ .
- ١٥ - الصحافة العربية نشأتها وتطورها، اديب مرو، ط ١، ١٩٦١ .
- ١٦ - عمل المرأة وموقف الاسلام منها، تأليف عبد الرب نواب الدين آل نواب، الناشر: دار العاصمة - الرياض، المملكة العربية السعودية، تاريخ النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ١٧ - عودة الحجاب، جمع وترتيب محمد بن احمد بن اسماعيل - القسم الاول: ط ٥ - القسم الثاني ط ٣، القسم الثالث - ط ١، دار طيبة للنشر والتوزيع الرياض .
- ١٨ - الفتاوى الكبرى، تأليف: تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.
- ١٩ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة - بيروت، د- ط.



٢٠- كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، تأليف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٢١- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، تأليف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ هـ.

٢٢- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تأليف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٣- لطائف الإشارات = تفسير القشيري، تأليف: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (المتوفى: ٤٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، ط ٣.

٢٤- ماذا عن المرأة، تأليف: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - دمشق، ط: ٣، تاريخ النشر: ١٩٧٣ م.

٢٥- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

٢٦- المدخل النظري لتقنيات الاذاعة والتلفزيون، يوسف شعبان ليد، د- ط، ١٩٩٠.

٢٧- المرأة المسلمة، وهبي سليمان غاوجي، ط ٥، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

٢٨- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٩- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، تأليف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ.

٣٠- المعجم الوسيط، تأليف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.

٣١- معجم لغة الفقهاء، تأليف: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس للطباعة



- والنشر والتوزيع، ط: ٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٣٢- الفصل في احكام المرأة والاسرة، تأليف عبد الكريم زيدان، الناشر مؤسسة الرسالة، ط: ٣، تاريخ النشر: ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ٣٣- الموسوعة الفقهية، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية الكويتية، طباعة ذات السلاسل، ط: ٢، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ٣٤- نحو اعلام اسلامي اعلامنا الى اين، علي جريشه، ط: ١، ١٩٨٩ م.
- ٣٥- وسائل الاعلام وأثرها في وحدة الامة، محمد موفق الغلاييني، د-ط، د-ت.
- ٣٦- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تأليف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨ هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ج: ٣، ص: ٤٦٩.

دور المرأة